

Distr.  
GENERAL

A/51/641  
1 November 1996  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون  
البند ١١٠ (ب) من جدول الأعمال

مسائل حقوق الإنسان: مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك  
النهج المختلفة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان  
والحريات الأساسية

تعزيز مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان/  
مركز حقوق الإنسان

### تقرير الأمين العام

١ - لاحظت الجمعية العامة في قرارها ١٨٧/٥٠ كادون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ بشأن تعزيز مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان/مركز حقوق الإنسان، أن المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان أكد في إعلان وبرنامج عمل فيينا على أهمية تعزيز مركز حقوق الإنسان، وأخذت الجمعية العامة في اعتبارها إنشاء منصب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، والولاية المنوطة بالمنصب، بما في ذلك دوره التنسيلي ودوره في الإشراف العام على المركز، وكذلك طلبها الوارد في القرار رقم ١٤١/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ بتوفير ما يلزم من الموظفين والموارد لتمكين المفوض السامي من أداء ولايته، وانطلاقاً من ذلك، طلبت إلى الأمين العام، أن يوفر موارد بشرية ومالية إضافية في حدود الميزانية العادلة الإجمالية للأمم المتحدة لتعزيز قدرة المفوض السامي والمركز على أداء الولايات المنوطة بكل منهما على نحو فعال، وطلبت إليه أيضاً أن يقدم تقريراً مؤقتاً إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الثانية والخمسين، وتقريراً نهائياً إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين عن تنفيذ القرار. وهذا التقرير مقدم استجابة لذلك الطلب.

٢ - وفيما يتعلق بإنشاء منصب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (من قبل الجمعية العامة بموجب قرارها ١٤١/٤٨)، قدم الأمين العام بياناً عن الآثار المترتبة على القرار في الميزانية البرنامجية (A/C.5/48/61)، وأشار فيه إلى أنه في حين سيستعين المفوض السامي بموارد المركز في أداء مهامه، سيلزم أيضاً إنشاء عدد إضافي من الوظائف (وظيفة واحدة في رتبة وكيل الأمين العام، ووظيفتان في الرتبة

\* 9630093 \*

ف - ٥، وثلاث وظائف من فئة الخدمات العامة) واعتماد أموال للتنفيذ بما مجموعه ٤٠٠ ٤٧١ ١ دولار. غير أن الجمعية العامة لم تقر هذه الوظائف في دورتها الثامنة والأربعين، وأذنت للأمين العام بدلاً من ذلك بالدخول في التزامات بحد أقصى ٤٠٠ ٤٧١ ١ دولار، وقررت فيما يتعلق بإنشاء مكتب المفوض السامي أن تنظر في دورتها الثامنة والأربعين المستأنفة في أمر هذا الاعتماد الإضافي، إذا اقتضى الأمر، على ألا يتجاوز مبلغ ٤٠٠ ٤٧١ ١ دولار. وفي تلك الدورة، قررت الجمعية العامة إرجاء النظر في المسألة إلى دورتها التاسعة والأربعين. وفي التقرير الذي قدمه الأمين العام إلى الجمعية العامة في الدورة التاسعة والأربعين (A/C.5/49/53)، اقترح، مستنداً إلى الخبرة المكتسبة، أن تنشأ بدلاً من الوظائف السبعة المذكورة أعلاه (وهي وظيفة واحدة في رتبة وكيل الأمين العام، ووظيفتان في الرتبة ف - ٥، وثلاث وظائف في فئة الخدمات العامة) تسع وظائف للمفوض السامي ومكتبه (وظيفة واحدة في رتبة وكيل الأمين العام، ووظيفتان في الرتبة ف - ٥ وظيفة واحدة، في الرتبة ف - ٤، وثلاث وظائف في فئة الخدمات العامة لمكتب جنيف، وظيفة واحدة في الرتبة مد - ١، وأخرى في فئة الخدمات العامة لمكتب نيويورك). وذكر الأمين العام في تقريره أنه رئي عند تقدير الاحتياجات المنقحة للمفوض السامي، على النحو الموضح عاليه، إمكانية الوفاء بها من الرصيد المتبقى من المبلغ المأذون له بالدخول بالتزام في حدوده وهو ٤٠٠ ٤٧١ ١ دولار.

٣ - وفيما يتعلق بتنفيذ إعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين أقرتهما الجمعية العامة في قرارها ١٢١/٤٨ تجدر الإشارة إلى أن الأمين العام ذكر في البيان ذي الصلة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على القرار (A/C.5/48/46)، أن ثمة حاجة إلى إنشاء وظيفة واحدة في الرتبة ف - ٥، وظيفة واحدة في الرتبة ف - ٤، وظيفتين في فئة الخدمات العامة، وإلى أموال تشغيلية إجمالية ١٦٧ ٥٠٠ ١ دولار. ولم تقر الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين هذه الوظائف، لكنها أذنت للأمين العام بالدخول في جميع الالتزامات الضرورية في حدود المبلغ المذكور آنفاً فيما يتصل بالتنفيذ التام للأنشطة المتواخدة في القرار، وقررت أن تنظر في دورتها الثامنة والأربعين المستأنفة في أمر رصد هذا الاعتماد الإضافي، عند الاقتضاء، على ألا يتجاوز ١٦٧ ٥٠٠ ١ دولار. وفي تلك الدورة، قررت الجمعية العامة إرجاء النظر في المسألة إلى دورتها التاسعة والأربعين. وفي التقرير الذي قدمه الأمين العام إلى الجمعية العامة في الدورة التاسعة والأربعين (A/C.5/49/53)، طلب اعتماد مبلغ ١٦٧ ٥٠٠ ١ دولار.

٤ - وبخصوص مواصلة وجود الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان في كمبوديا، لم تتوافق الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين على اعتماد موارد إضافية تبلغ ٨٣٤ ١٠٠ ١ دولار طلبها الأمين العام في تقريره (A/C.5/48/78) المؤرخ ٣١ أيار/مايو ١٩٩٤. وبدلاً من ذلك، أحاطت علمًا بتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في تقريرها (A/48/7/Add.12)، وأذنت للأمين العام بالدخول في التزامات إضافية بحد أقصى ٨٣٤ ١٠٠ ١ دولار في إطار الباب ٢١، حقوق الإنسان، في الميزانية البرنامجية لفترة

الستين ١٩٩٤-١٩٩٥<sup>(١)</sup>، لتمويل أنشطة حقوق الإنسان في كمبوديا. وفي التقرير الذي قدمه الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين (A/C.5/49/53)، طلب اعتماد مبلغ ٨٣٤ ١٠٠ دولار لهذا الغرض.

٥ - وعلى وجه الإجمال، طلب الأمين العام في التقرير الذي قدمه إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين (A/C.5/49/53) اعتماد مبلغ ٤٧٣ ٤٠٠ دولار في إطار الباب ٢١ من الميزانية البرنامجية لفترة الستين ١٩٩٤-١٩٩٥، تمثّل مستوى الموارد الذي أذن له من قبل بالدخول في التزامات في حدوده بالنسبة لمكتب مفوض الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل فيينا، ووجود الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان في كمبوديا.

٦ - وفي الدورة التاسعة والأربعين، قررت الجمعية العامة أن تعتمد، بصورة استثنائية مبلغ ٤٧٣ ٤٠٠ دولار في إطار الباب ٢١ من الميزانية، على أن يكون مفهوماً أن الوظائف التي طلبها الأمين العام لمكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، ومركز حقوق الإنسان، ووجود الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان في كمبوديا معتمدة بصورة مؤقتة، وأن جميع هذه الوظائف ستختصر لاستعراض تفصيلي من جانب اللجنة الاستشارية والجمعية العامة في أقرب فرصة ممكنة في الدورة التاسعة والأربعين المستأنفة.

٧ - وفي الباب ٢١ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة الستين ١٩٩٦-١٩٩٧<sup>(٢)</sup>، طلب الأمين العام ما يلي: (أ) إنشاء وظيفة جديدة في الرتبة ف - ٥ لتعزيز المهام الإدارية للمركز؛ (ب) إنشاء وظيفة جديدة في الرتبة ف - ٣ لمساعدة المفوض السامي؛ (ج) تحويل ٢١ وظيفة مؤقتة في الميزانية العادية معتمدة للفترة ١٩٩٤-١٩٩٥ إلى فئة الوظائف الدائمة في الميزانية العادية (بما في ذلك وظيفة المفوض السامي في رتبة وكيل الأمين العام، و ٤ وظائف في الفئة الفنية وأربع وظائف في فئة الخدمات العامة لمكتب المفوض السامي، ووظيفتان في الفئة الفنية ووظيفتان في فئة الخدمات العامة لتنفيذ برنامج وإعلان عمل فيينا، و ٨ وظائف في الفئة الفنية للمكتب الميداني في كمبوديا)؛ (د) نقل وظيفة في الرتبة مد - ٢ من التوجيه التنفيذي والإدارة، إلى وظيفة رئيس فرع الصكوك الدولية في مركز حقوق الإنسان، وتحفيض رتبتها إلى مد - ١.

٨ - وفي آب/أغسطس ١٩٩٥، نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في الميزانية البرنامجية المقترحة المقدمة من الأمين العام، لفترة الستين ١٩٩٦-١٩٩٧ وانتهت إلى أنه باستثناء وظيفة وكيل الأمين العام الخاصة بالمفوض السامي، ووظيفة واحدة في الرتبة ف - ٥، ووظيفتين في فئة الخدمات العامة في مكتب المفوض السامي، يتبع تأجيل اتخاذ قرار بشأن تحويل الوظائف المؤقتة المتبقية وعددها ١٧ وظيفة والمعتمدة في فترة الستين ١٩٩٤-١٩٩٥، إلى وظائف دائمة في فترة الستين ١٩٩٦-١٩٩٧، لحين التوصل إلى نتائج بشأن إعادة تشكيل برنامج عمل المركز والانتهاء من تحديد أولوياته. وبالنسبة للاقتراح المتعلق بإنشاء وظيفتين جديدتين في الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧، لم تتوافق اللجنة على إنشاء الوظيفة المحدد لها

الرتبة ف - ٣ في مكتب المفوض السامي، وأوصت بدلاً من ذلك بإنشاء وظيفة جديدة في الفئة ف - ٥ للاضطلاع بمهام الموظف الإداري/ التنفيذي للمركز.

٩ - وفي القرار ٢١٤/٥٠، أحاطت الجمعية العامة علماً بالعملية الجارية لإعادة تشكيل مركز حقوق الإنسان، وقررت أن يقدم الأمين العام إليها في دورتها الخمسين المستأنفة بحلول ٣١ آذار/مارس ١٩٩٦ تقريراً يورد فيه مقترنات بشأن المستوى والتوزيع المناسبين لموارد مركز حقوق الإنسان، وأيدت ، ريثما يتم النظر في هذا التقرير، توصيات اللجنة الاستشارية على النحو الذي وردت به في تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة، حسبما توضح من قبل.

١٠ - وقدم الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين المستأنفة التقرير الذي طلبته في قرارها ٢١٤/٥٠ المعنون "إعادة تشكيل مركز حقوق الإنسان" (A/C.5/50/71). وقدم أيضاً معلومات إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين (A/C.5/50/71/Add.1).

١١ - وفي قرار لجنة حقوق الإنسان ٨٢/١٩٩٦ المؤرخ ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٦، أحاطت اللجنة علماً بتقرير الأمين العام<sup>(٣)</sup>، وأيدت وشجعت الجهود التي يبذلها الأمين العام لتعزيز دور مركز حقوق الإنسان وزيادة تحسين أدائه لعمله تحت الإشراف العام للمفوض السامي لحقوق الإنسان، وطلبت إلى الأمين العام توفير موارد بشرية ومالية إضافية، من داخل الميزانية العادلة الإجمالية للأمم المتحدة، وتعزيز قدرة المفوض السامي والمركز على أداء الولايات المنوط بها على نحو فعال.

١٢ - ويجدر أخيراً ملاحظة أنه في سياق تحقيق الوفورات التي طلبتها الجمعية العامة، جرى تجميد وظيفة من وظائف مركز حقوق الإنسان حتى نهاية فترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦ (وظيفة واحدة في الرتبة مد - ١، وظيفة واحدة في الرتبة ف - ٥، ٣ وظائف في الرتبة ف - ٤، ٣ وظائف في الرتبة ف - ٣، و ٤ وظائف في فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)).

### الحواشي

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والأربعون، الملحق رقم ٦ (A/48/6/Rev.1)، المجلد الثاني.

(٢) المرجع نفسه، الدورة الخمسون، الملحق رقم ٦ (A/50/6/Rev.1)، المجلد الثاني.

(٣) .E/CN.4/1996/116